



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (89 /) لسنة 2021 ميلادية

بمنح الأذن لوزارة الموارد المائية بالتعاقد عن طريق المناقصة المحدودة وتقرير حكم

مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس / 2021 م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (563) لسنة 2007 م ، بإصدار لائحة العقود الإدارية
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (350) لسنة 2013 م ، بالإذن لوزارة الموارد المائية بالتعاقد .
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (991) لسنة 2020 م ، بالإذن للهيئة العامة للموارد المائية بالتعاقد
- وعلى كتاب وزير الموارد المائية رقم (165/1/1) المؤرخ في 2021/07/01 م .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (7382) المؤرخ في 2021/07/14 م .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث المنعقد بتاريخ 2021/4/27 م .

قرر

مادة (1)

يؤذن لوزارة الموارد المائية بالتعاقد عن طريق المناقصة المحدودة لتنفيذ المشاريع التالية :
- التعاقد لأعداد الرسومات الهندسية والاختبارات الجوتقنية والبحرية وتنفيذ محطات تحلية مياه البحر بمدن طرابلس - بنغازي - مصراته - حسب السعة التصميمية المطلوبة .
- التعاقد لإعداد الدراسات وتنفيذ محطة تحلية المرصص بسعة 40,000 الف متر مكعب / يوميا قابل للتوسعة إلى 100,000 الف متر مكعب / يوميا


مادة (2)

يلغى القرارين التالي ذكرهما :

- قرار مجلس الوزراء رقم (350) لسنة 2013 م ، بالإذن لوزارة الموارد المائية بالتعاقد .
- قرار المجلس الرئاسي رقم (991) لسنة 2020 م ، بالإذن للهيئة العامة للموارد المائية بالتعاقد .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


مجلس الوزراء



صدر في، 4 / 7 / 2021 م
لواء، 14 / 7 / 2021 م
1442 هـ / 14 / 7 / 2021 م
(14 / 7 / 2021 م)